منظمة العمل الدولية

مجلس الإدارة

الدورة 346، جنيف، تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر 2022

القسم المؤسسي

INS

التاريخ: ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٢
الأصل: إنكليزي

البند الثالث من جدول الأعمال

المسائل المنبثقة عن أعمال الدورة ١١٠ (٢٠٢٢) لمؤتمر العمل الدولي

متابعة القرار بشأن المناقشة المتكررة الثالثة عن العمالة

غرض الوثيقة

تقترح هذه الوثيقة خطة عمل بشأن العمالة للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٧ من أجل إنفاذ الاستنتاجات المتعلقة بالمناقشة المتكررة الثالثة عن العمالة، التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته ١١٠ في حزيران/ يونيه ٢٠٢٢. ومجلس الإدارة مدعو لتقديم إرشادات بشأن خطة العمل المقترحة (انظر مشروع القرار في الفقرة ٥١).

الهدف الاستراتيجي المعني: العمالة.

النتيجة الرئيسية المعنية: النتيجة ٣: التحولات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية من أجل تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية وتوفير العمل اللائق للجميع.

الانعكاسات السياسية: من شأن خطة العمل هذه أن ترشد نشاط المكتب في مجال العمالة لفترة السنتين الحالية وفترتي السنتين القادمتين.

الانعكاسات القانونية: لا توجد.

الانعكاسات المالية: لا توجد.

إجراء المتابعة المطلوب: تنفيذ خطة العمل، مع مراعاة الإرشادات التي قدمها مجلس الإدارة.

الوحدة مصدر الوثيقة: إدارة سياسة العمالة.

الوثائق ذات الصلة: القرار والاستنتاجات بشأن المناقشة المتكررة الثالثة عن العمالة؛ إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل؛ النداء العالمي من أجل اتخاذ إجراءات رامية إلى تحقيق انتعاش متمحور حول الإنسان للخروج من أزمة كوفيد-١٩، يكون شاملاً ومستداماً وقادراً على الصمود؛ *البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣*؛ القرار بشأن التعاون الإنمائي الفعال لمنظمة العمل الدولية دعماً لأهداف التنمية المستدامة.

توخياً للتقليل إلى أدنى حد من الأثر البيئي لأنشطة منظمة العمل الدولية، فإن وثائق مجلس الإدارة الصادرة قبل الدورات وبعدها لن تكون مطبوعة. أما الوثائق الصادرة أثناء الدورات فهي الوحيدة التي ستُطبع بعدد محدود وتوزع على أعضاء مجلس الإدارة. وجميع وثائق مجلس الإدارة متاحة على الانترنت على العنوان: www.ilo.org/gb.

◄ الخلفية والمضمون

١. اعتمد مؤتمر العمل الدولي في دورته ١١٠ (٢٠٢٢) قراراً واستنتاجات بشأن المناقشة المتكررة الثالثة عن العمالة، في إطار متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة ، ٢٠٠٨ (إعلان العدالة الاجتماعية) ومع المراعاة الواجبة لإعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، ٢٠١٩ (إعلان المئوية). وبذلك، أكد من جديد الأهمية الكاملة للمبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة في القرارات والاستنتاجات المتعلقة بالمناقشتين المتكررتين الأولى والثانية بشأن العمالة.

٢. وقد حددت استنتاجات عام ٢٠٢٢ إطار عمل لتوجيه أعمال المنظمة والمكتب في هذا المجال. وفي القرار، يُطلب من المدير القيام بما يلي: إعداد خطة عمل لتنفيذ الاستنتاجات لكي ينظر فيها مجلس الإدارة في دورته ٣٤٦؛ استرعاء انتباه المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة لهذه الاستنتاجات؛ مراعاة الاستنتاجات عند إعداد مقترحات البرنامج والميزانية في المستقبل وحشد الموارد من خارج الميزانية؛ إبقاء مجلس الإدارة على علم بتنفيذها.

٣. وبناءً على ذلك، أعد المكتب مشروع خطة عمل يغطي الفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٧ لينظر فيه مجلس الإدارة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢. وتندرج خطة العمل هذه في منظور انتعاش متمحور حول الإنسان، يكون شاملاً ومستداماً وقادراً على الصمود. وقد جرى إعداد خطة العمل في سياق اضطرابات جمّة وانعدام يقين على مستوى العالم، ناجمة عن العواقب الاقتصادية والاجتماعية الهائلة لجائحة كوفيد-١٩، أضيفت إليها الآثار المركبة للتوترات الجيوسياسية والتضخم والاضطرابات المالية وعبء الدين المرتفع والاضطرابات التي شهدتها سلاسل التوريد والإمداد العالمية. وفي حين نجحت بعض البلدان، ولا سيما الاقتصادات المتقدمة، في حماية أسواق العمل في السنوات الأخيرة، ما كان من هذه الصدمات إلاّ أن أدّت إلى تفاقم أوجه انعدام المساواة داخل مجموعات العمال والمنشآت والبلدان وفيما بينها. وبالإضافة إلى ذلك، تحد القيود المالية من قدرة البلدان على دعم الانتعاش على نحو مستدام وتزيد من احتمال حدوث تنمية غير متكافئة، مع تخلف البلدان النامية أكثر عن الركب. وفي الوقت نفسه، لا تزال التحديات طويلة الأمد أمام سوق العمل قائمة من حيث كمية ونوعية العمالة، كما يتضح من ارتفاع معدل العمل غير المنظم وعدم تطابق المهارات وفقر العمال المستمر والمتزايد والنمو غير المتكافئ والضعيف عموماً للأجور الفعلية وانخفاض الإنتاجية والافتقار إلى تغطية الحماية الاجتماعية وانتهاكات حقوق العمال في سلاسل التوريد والإمداد العالمية وأوجه انعدام المساواة في سوق العمل. وفي هذا السياق، تبرز فرصة حاسمة لتغيير مسارات النمو وتوليد المزيد من فرص العمل اللائقة والمنتجة، لا سيما في الاقتصاد الأخضر والاقتصاد الرقمي واقتصاد الرعاية، مما يؤدي إلى مزيد من التحولات العادلة والعمل اللائق للجميع.

◄ خطة العمل المقترحة

٤. يتمثل الهدف العام لخطة العمل في تنفيذ الاستنتاجات المعتمدة بعد المناقشة المتكررة الثالثة بشأن العمالة، التي جرت في الدورة ١١٠ لمؤتمر العمل الدولي في حزيران/يونيه ٢٠٢٢ (يشار إليها فيما يلي بعبارة "الاستنتاجات"). وهو يضمن الاتساق مع الأهداف الاستراتيجية الأخرى لبرنامج العمل اللائق لمنظمة العمل الدولية، وفقاً لإعلان العدالة الاجتماعية وإعلان المئوية. كما يقترح نهجاً متسقاً استجابة للنداء العالمي من أجل اتخاذ إجراءات رامية إلى تحقيق انتعاش متمحور حول الإنسان للخروج من أزمة كوفيد-١٩، يكون شاملاً ومستداماً وقادراً على الصمود، الذي اعتمده المؤتمر في حزيران/يونيه ٢٠٢١. كما تراعي خطة العمل خطط العمل الأخرى التي اعتمدها مجلس الإدارة، وتستفيد من أوجه التآزر المتأتية عنها، لاسيما أوجه التآزر مع خطة العمل بشأن الحماية الاجتماعية للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٦ وخطة العمل بشأن عدم المساواة في عالم العمل للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٧، فضلاً عن خطط العمل المتعلقة بالمهارات والتعلم المتواصل والعمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، التي سيجري مناقشتها في الدورة الحالية لمجلس الإدارة.

٥. وتهدف خطة العمل المقترحة إلى دعم تنفيذ الإطار الموضح في الاستنتاجات في ضوء المبادئ التوجيهية الواردة فيها. وتغطي خطة العمل ستة مكونات مترابطة، هي التالية: (١) تعزيز سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات القطاعية المتسقة من أجل تحقيق انتعاش يتمحور حول الإنسان وخلق فرص العمل، بما في ذلك في الاقتصاد الأخضر والاقتصاد الدائري والاقتصاد الرقمية واقتصاد الرعاية؛ (٢) إرساء بيئة مؤاتية لمنشآت أكثر استدامة وإنتاجية؛ (٣) تعزيز حماية العمال وضمان نوعية العمالة والتصدي لأوجه انعدام المساواة؛ (٤) تعزيز الإجراءات المتعلقة بالمعايير؛ (٥) تعزيز الدعم المقدم في مجال التنفيذ من خلال المساعدة التقنية الأكثر استجابة وتنمية المعارف والشراكات؛ (٦) إعادة التأكيد على ولاية منظمة العمل الدولية وقيادتها داخل النظام متعدد الأطراف وتعزيز اتساق السياسات العامة.

٦. وتستخدم خطة العمل كافة وسائل العمل المطروحة أمام منظمة العمل الدولية وتستند إلى الإجراءات والالتزامات المتفق عليها سابقاً والواردة في البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣ وفي وثيقة البرنامج والميزانية المقترحة للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥، بما يتمشى مع إطار نتائج منظمة العمل الدولية.

٧. وينبغي للمكتب أن يساعد الدول الأعضاء في الوفاء بالالتزامات المذكورة أعلاه لتعزيز السياسات والاستراتيجيات والبرامج وصياغتها وتنفيذها ورصدها وتقييمها. وينبغي أن تكون كافة الأنشطة التي يضطلع بها المكتب قابلة للقياس والتقييم بدقة. وفي هذا الصدد، سيدفع المكتب بالعمل قدماً في إطار المكونات الستة التالية.

المكوّن ١: تعزيز سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات القطاعية المتسقة لتحقيق انتعاش متمحور حول الإنسان وخلق فرص العمل، بما في ذلك في الاقتصاد الأخضر والاقتصاد الدائري والاقتصاد الرقمي واقتصاد الرعاية

٨. يركز هذا المكوّن على تقديم الدعم التقني للجهات المكونة بهدف تعزيز وتصميم وتنفيذ سياسات اقتصاد كلي وسياسات قطاعية متسقة ومتمحورة حول الإنسان وشاملة ومراعية للجنسين من أجل الانتعاش وخلق فرص العمل، مع التركيز بشكل خاص على الاقتصاد الأخضر والاقتصاد الدائري والاقتصاد الرقمي واقتصاد الرعاية والاستناد إلى حوار اجتماعي قوي؛ ويمكن لهذه السياسات أن تشمل سياسات التوظيف الوطنية وخطط التنمية الوطنية وغيرها من الاستراتيجيات، بما في ذلك تلك المرتبطة بالتنمية المستدامة للمنشآت، من أجل الوصول إلى الهدف المنشود ألا وهو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٩. وسيتم تقديم التوجيه والمشورة التقنية لتعزيز الاتساق بين سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات المعنية بالعمالة والحماية الاجتماعية والمهارات وتنمية المنشآت المستدامة وإضفاء الطابع المنظم ونمو الإنتاجية وهجرة اليد العاملة وغيرها من السياسات، من خلال الحوار والمشاورات داخل القطاعات وعبرها وإشراك أصحاب المصلحة المتعددين وتعزيز الشراكات من أجل ضمان استجابات سياسية منسقة ومتكاملة، بما في ذلك من خلال تنفيذ المسرّع العالمي للأمم المتحدة بشأن الوظائف والحماية الاجتماعية من أجل تحولات عادلة، والذي سيكون أحد الأدوات الرئيسية لتقديم الخدمات المرتبطة بالأطر الشاملة لسياسات العمالة.

١٠. وسيجري المكتب، بالاشتراك مع الهيئات المكونة، عمليات تقييم سريعة وتشخيصات للعمالة تراعي قضايا الجنسين، من أجل تحليل اتجاهات سوق العمل والمراحل الانتقالية والتحديات والفرص الناشئة، بما في ذلك في حالات النزاع والأوضاع الهشة، مع التركيز على الانتعاش والقدرة على الصمود وإيجاد فرص عمل لائقة ومنتجة ومراعاة الحاجة إلى وضع حد لأوجه التفاوت والسمة غير المنظمة وعدم تطابق المهارات.

١١. وسيجري المكتب أبحاثاً جديدة ويثري قاعدة البيّنات الخاصة به، بما في ذلك ما يتعلق بما يلي: تمويل سياسات العمالة وتنمية المهارات؛ دور سياسات العمالة في دعم التحولات العادلة المتعددة؛ العلاقة بين الإنتاجية والعمل اللائق؛ تأثير التجارة والاستثمار على العمالة؛ تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة لخلق فرص عمل لائقة؛ التفاوت الرأسي والأفقي في سوق العمل (بما في ذلك التباينات في الأجور ودخل العمل)؛ منهجيات تقييم/ تشخيص الأثر على العمالة. وسيتم توفير بناء القدرات فيما يتعلق بتمويل أهداف سياسات العمالة، لاسيما من خلال متابعة الدورة بشأن تمويل العمل اللائق، التي يقدمها المركز الدولي للتدريب التابع لمنظمة العمل الدولية (مركز تورينو) لصالح الهيئات المكونة.

١٢. وسيكون هناك تركيز خاص على مساعدة البلدان على التقدم نحو إضفاء الطابع المنظم، بما في ذلك في المناطق الريفية. كما سيعمل المكتب على تعزيز قدرات الهيئات المكونة لضمان أن تدعم السياسات والاستراتيجيات بشكل فعال انتقال المنشآت والعمال إلى الاقتصاد المنظم، بما في ذلك عن طريق توسيع نطاق الحماية الاجتماعية والروابط مع التحولات العادلة الأخرى، مع زيادة القدرة على الصمود في مواجهة الأزمات المستقبلية.

١٣. وسيتم دعم الهيئات المكونة في تصميم وتطوير السياسات الرامية إلى تعزيز الإنتاجية وضمان حصة عادلة من مكاسب الإنتاجية، بما في ذلك من خلال تنظيم دورة سنوية مع مركز تورينو للهيئات المكونة حول النُظم الإيكولوجية للإنتاجية من أجل العمل اللائق، وفي تسخير الإمكانات الكاملة للتقدم التكنولوجي بغية زيادة الإنتاجية وخلق فرص العمل. ومن شأن هذه السياسات أن تراعي، في الوقت نفسه، المنافع المحتملة للتقدم التكنولوجي والمخاطر التي تنطوي عليها التكنولوجيا من أجل توفير ظروف عمل لائقة (بما في ذلك الإدارة الحسابية وضمان الأمن السيبراني وحماية البيانات؛ معالجة الفجوة الرقمية).

١٤. وسيدعم المكتب الهيئات المكونة ومقدمي الخدمات في تطوير وتنفيذ وتقييم سياسات سوق العمل النشطة وخدمات التوظيف، بالتنسيق مع سياسات الحماية الاجتماعية، حيث ستكون أساسية لضمان عمليات انتقال عادلة، لا سيما الانتقال إلى وظائف منظمة ورقمية وخضراء وابتكارية وزرقاء أو وظائف في قطاع الرعاية، بما في ذلك في المناطق الريفية

وفي حالات الهشاشة والأزمات. وسيجري تقييم الإمكانيات التي تطرحها رقمنة البيانات الضخمة واستخدامها فيما يتعلق بتحديث الخدمات، تقييماً مجدياً. وسيتم دعم الشراكات مع مقدمي الخدمات الرئيسيين الآخرين في المجالات العامة والخاصة أو في المجتمع المدني، بما في ذلك وكالات التوظيف الخاصة، وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة والأطر القانونية الوطنية ودون الوطنية.

١٥. كما سيقدم المكتب الدعم إلى الدول الأعضاء في تعزيز قدرة خدمات التوظيف العامة ومقدمي الخدمات الآخرين لتحديث وتقديم خدمات تركز على العملاء وتستجيب لاحتياجات سوق العمل، بما في ذلك لصالح الفئات المحرومة، ودعم قدراتها الابتكارية وقدرتها على التكيف، بما في ذلك من خلال التمويل المستدام. وسيستمر تعزيز السياسات الوطنية والأطر القانونية، لا سيما من خلال حملة التصديق على اتفاقية إدارات التوظيف، ١٩٤٨ (رقم ٨٨) واتفاقية وكالات الاستخدام الخاصة، ١٩٩٧ (رقم ١٨١) وتنفيذهما. وسيتعاون المكتب مع منظمات أخرى، بما في ذلك الرابطة العالمية لخدمات التوظيف العامة والاتحاد العالمي للعمالة ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، وسوف يستفيد من مبادرات أصحاب المصلحة المتعددين، مثل المبادرة العالمية بشأن الوظائف اللائقة للشباب، التي تقودها منظمة العمل الدولية.

١٦. وكوسيلة مهمة للانتعاش والتحول الهيكلي، سوف تحصل البلدان على المساعدة من أجل تعزيز مساهمة الاستثمار العام في خلق الوظائف، بما في ذلك من خلال عمليات تدخل لصالح العمالة في المناطق الريفية. وسيتم تعزيز تأثير الاستثمار العام في البنية التحتية والبيئة الطبيعية من خلال الدعم الذي سيقدمه المكتب بغية إجراء عمليات تقييم للأثر على العمالة من جانب بناء القدرات الوطنية والمحلية وإظهار استراتيجيات ونُهج الاستثمار كثيفة العمالة. كما سيدعم المكتب تصميم برامج التوظيف العامة وتنفيذها ورصدها وتقييمها من أجل ضمان خلق فرص عمل لائقة.

١٧. وبناءً على تعاون أقوى مع الإدارات التقنية الأخرى، من شأن المكتب أن يستند في خدمات الدعم التي يقدمها إلى البحوث والبيانات والأطر التحليلية والأدوات التوجيهية المطورة حديثاً والقائمة على الأدلة، بما في ذلك *استعراض سياسة العمالة في العالم وتقرير اتجاهات العمالة العالمية للشباب*.

١٨. ومن شأن أنشطة بناء القدرات أن تزيد المعارف المؤسسية بشأن سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات الصناعية والقطاعية والتجارية والاستثمارية والسياسات المعنية بالبنية التحتية المؤيدة للعمالة، وكذلك السياسات الرامية إلى تعزيز الإنتاجية والحد من أوجه انعدام المساواة. كما ستتناول أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك الدورات التدريبية والتعلم من الأقران وتبادل الخبرات بين مختلف الدول الأعضاء، تشخيص وتقييم التأثير على العمالة وعلى تعزيز العمل اللائق في الاقتصاد الريفي، جنباً إلى جنب مع استهداف وكالات ترويج الاستثمار بشأن جذب الاستثمار لصالح العمل اللائق مع التركيز على تعزيز الصلة بين تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر وتوفير فرص عمل أفضل وأكثر. كما سيتم تعزيز قدرة نقاط الاتصال الوطنية والوزارات المختصة على تعزيز إعلان المبادئ الثلاثي بشأن المنشآت متعددة الجنسية والسياسة الاجتماعية (إعلان المنشآت متعددة الجنسية) فيما يتعلق بالروابط بين التجارة والاستثمار والعمل اللائق. بالإضافة إلى ذلك، سيتم تقديم أنشطة في مجال بناء القدرات من خلال برنامج المهارات من أجل التجارة والتنوع الاقتصادي والسياسات القطاعية والتوظيف والمهارات وسياسات العمالة من أجل الاستدامة البيئية ورقمنة نُظم المهارات، من بين مواضيع أخرى.

المكوّن ٢: إرساء بيئة مؤاتية لمنشآت أكثر استدامة وإنتاجية

١٩. في إطار هذا المكوّن، سيتم توفير البحوث والمشورة بشأن السياسات وبناء القدرات لتعزيز بيئة مؤاتية للمنشآت المستدامة. وسيتم تقديم المشورة والدعم التقني بشأن كيفية تنفيذ السياسات والتدخلات المؤسسية والتنظيمية لتحسين البيئة التمكينية، إلى جانب الجهود المبذولة لتذليل العقبات التي تعترض بيئة الأعمال التمكينية. وسيولى اهتمام خاص لنمو إنتاجية المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر وتعزيز إنتاجية الوحدات الاقتصادية غير المنظمة للانتقال إلى الاقتصاد المنظم.

٢٠. وستُجرى عمليات تقييم للسياسات والقيود المؤسسية والتنظيمية التي تؤثر على تنمية المشاريع المستدامة وعلى إيجاد العمل اللائق والمنتج، مما سيوفر الأساس لوضع توصيات بشأن السياسات الرامية إلى تذليل الحواجز وتيسير نفاذ المنشآت إلى الأسواق والموارد ودعم التنفيذ.

٢١. كما سيقدم المكتب المشورة والدعم التقني بشأن كيفية تنفيذ السياسات والتدخلات المؤسسية والتنظيمية لتحسين بيئة أكثر مؤاتاة، إلى جانب الجهود المبذولة لتذليل العقبات التي تعترض بيئة الأعمال التمكينية، بما في ذلك وضع أطر مؤسسية للدعوة إلى الإصلاحات.

٢٢. كما سيتم دعم الهيئات المكونة في إدارة المخاطر المؤسسية وتخطيط استمرارية الأنشطة فيما يتعلق بالمنشآت المستدامة، لا سيما المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر وكيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

٢٣. وسيواصل المكتب مساعدة البلدان في تعزيز تنمية روح تنظيم المشاريع من خلال إزالة الحواجز وإرساء الحوافز المخصصة لتشجيع الابتكار وخلق فرص العمل اللائقة، بما في ذلك في كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، مع مراعاة خطة العمل التي نوقشت خلال الدورة الحالية لمجلس الإدارة كمتابعة للمناقشة العامة بشأن العمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، التي أجراها مؤتمر العمل الدولي في دورته ١١٠.

٢٤. وسيجري الاضطلاع بأنشطة ذات صلة بوضع السياسات وبناء القدرات لصالح المنشآت المستدامة والعمل اللائق في سلاسل التوريد والإمداد، رهناً بقرارات وإرشادات مجلس الإدارة ذات الصلة في دوراته القادمة.

٢٥. وسيجري المكتب مزيداً من البحوث التي ستوفر الأساس لحوار مستنير بشأن السياسات العامة، يشمل جميع عناصر إعلان المنشآت متعددة الجنسية، وذلك لغرض تسخير التجارة والاستثمار وسلاسل التوريد والإمداد العالمية للعمل اللائق، بما في ذلك من خلال السلوك المسؤول لقطاعات الأعمال وفقاً لخطة المتابعة. وتشمل الأبحاث الإضافية التي سيجريها المكتب النظر في تأثير الضمان الاجتماعي على إنتاجية المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر وكيفية تيسير الوصول إلى الضمان الاجتماعي للعاملين في هذه المنشآت والعاملين لحسابهم الخاص، لا سيما في سياق زيادة السمة غير المنظمة.

المكوّن ٣: تعزيز حماية العمال وضمان نوعية العمالة ومكافحة أوجه انعدام المساواة

٢٦. يركز هذا المكوّن على جوانب نوعية العمل، بما في ذلك حماية العمال ومكافحة أوجه انعدام المساواة القائمة. وقد تم التأكيد على كلا المجالين في الاستنتاجات على أنهما هدفان مهمان لأطر سياسة العمالة الشاملة.

٢٧. وفي إطار هذا المكوّن، سيقدَم دعم تقني فيما يتعلق بالجوانب المرتبطة بنوعية العمل لضمان حماية العمال من خلال تعزيز الحقوق الأساسية (بما في ذلك السلامة والصحة المهنيتان) والحد الأدنى المناسب للأجور (القانوني أو المتفاوض عليه) والحد الأقصى لوقت العمل والحماية الاجتماعية المناسبة والانتقال إلى السمة المنظمة، بتحديد ومعالجة الأسباب الجذرية والدوافع المتعددة للسمة غير المنظمة. علاوة على ذلك، من شأن ضمان توازن أفضل بين العمل والحياة، بما في ذلك من خلال تبادل الممارسات الجيدة في العمل عن بُعد، أن يشكّل مجالاً آخر سيقدم المكتب الدعم له.

٢٨. وفيما يتعلق بالشق المرتبط بمعالجة أوجه انعدام المساواة والتمييز في كافة أشكاله، سيسعى المكتب إلى إثراء قاعدة الأدلة وتقديم الإرشادات لتعزيز أسواق عمل شاملة وبرامج توظيف أكثر فعالية، بما في ذلك لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة، مع مراعاة التباينات في توزيع الأجور/ الدخل.

٢٩. وإدراكاً لحالة الاستضعاف التي يعاني منها الشباب على وجه التحديد، سيعطي المكتب الأولوية لتنفيذ خطة عمل منظمة العمل الدولية بشأن عمالة الشباب (٢٠٢٠-٢٠٣٠) لدعم الهيئات المكونة في تفعيل سياسات عمالة الشباب المراعية للجنسين وتعزيز الشراكات متعددة أصحاب المصلحة على الصعيد العالمي، بما في ذلك التركيز على الشباب غير الملتحقين بالتعليم أو التوظيف أو التدريب. ومن شأن التدخلات أن تراعي ضرورة ضمان الانتقال إلى قطاعات عالية الإنتاجية تضمن فرص العمل اللائق، من خلال عمليات تحول هيكلي. وستشمل أيضاً ربط الاقتصاد المحلي بالمنشآت متعددة الجنسية من أجل خلق وظائف أكثر وأفضل للشباب، مع التركيز على برامج تستهدف الشبان والشابات في المناطق الريفية. وستكون الشراكات العالمية القوية بين أصحاب المصلحة المتعددين أساسية في هذا المجال وسيتم ضمانها، من بين طرق أخرى، من خلال مواصلة تنفيذ المبادرة العالمية بشأن الوظائف اللائقة للشباب.

٣٠. وبما أنّ القضايا المتعلقة بجانب العرض لا تقل أهمية عن تلك المرتبطة بجانب الطلب على التغلب على أوجه انعدام المساواة والافتقار إلى الوظائف الجيدة، فإنّ المكتب سيدعم الهيئات المكونة في تطوير مهارات شاملة وقائمة على الطلب ونظم التعلم المتواصل من خلال ضمان الحق في التعليم الجيد وتعزيز تنمية المهارات والتعلم المتواصل للجميع ومعالجة الفجوات في المهارات وحالات عدم التطابق وتعزيز القابلية على الاستخدام، تمشياً مع استراتيجية منظمة العمل الدولية بشأن المهارات والتعلم المتواصل للفترة ٢٠٢٢-٢٠٣٠ التي ينظر فيها مجلس الإدارة في دورته الحالية. كما سيدعم المكتب الهيئات المكونة في تصميم وتنفيذ تدابير اكتساب المهارات وإعادة تأهيلها وصقلها، مستهدفاً بذلك الفئات المحرومة والسياقات الهشة، من خلال وضع وتنفيذ التلمذة الصناعية الجيدة والتعلم القائم على العمل، وإرساء نُظم معلومات بشأن المهارات التطلعية.

٣١. وسيقدم الدعم لصياغة وتنفيذ سياسات شاملة ومتكاملة لسوق العمل وخدمات التوظيف التي تراعي الجنسين لمعالجة أوجه انعدام المساواة بين الجنسين وتعزيز مشاركة النساء في سوق العمل وتيسير عمليات الانتقال وسبل العيش، بما في ذلك لمن هم أكثر عرضة لخطر استبعادهم عن سوق العمل، مثل الشباب والنساء، بما في ذلك في المناطق الريفية، والعمال المهاجرين.

٣٢. وسيدعم المكتب أيضاً تطوير الأدوات والإرشادات وتعزيز نُظم المعلومات بشأن سوق العمل في مؤسسات خدمات التوظيف ونشر هذه المعلومات على العمال وأصحاب العمل بغية دعم التكامل الشامل في سوق العمل والعمالة اللائقة، فضلاً عن التقييم النوعي لبرامج سوق العمل.

٣٣. وسيدعم المكتب الدول الأعضاء، لا سيما في حالات الكوارث أو النزاعات، في تشجيع الاستثمارات كثيفة العمالة، بما في ذلك من خلال برامج استخدام عامة، بما يضمن خلق وظائف ذات نوعية تقدم حماية جيدة للعاملين فيها.

٣٤. وسيكون بناء المعارف بشأن القضايا الجديدة والناشئة، بما في ذلك في مجال أوجه انعدام المساواة (أوجه انعدام المساواة الرأسية والأفقية والصلات فيما بينها) وجوانب نوعية العمل، عاملاً أساسياً لتمكين الهيئات المكونة من إدراك القضايا الحالية واستخدام المعلومات المقدمة لغرض إرساء حوار بشأن السياسات العامة. وسوف تُنشر المعارف المكتسبة من خلال المنشورات القائمة والمستحدثة مؤخراً، بما في ذلك نشر التقرير الرائد الجديد لمنظمة العمل الدولية بعنوان "تقرير الحوار الاجتماعي". وسيجري تحسين نشر البحوث والمعلومات من خلال منصات متكاملة وقواعد بيانات إحصائية وسياسية، بما في ذلك واحدة بشأن اتفاقات المفاوضة الجماعية والاستجابة للأزمات.

المكوّن ٤: تعزيز الإجراءات المتعلقة بالمعايير

٣٥. سيواصل المكتب العمل على تعزيز التصديق على جميع معايير العمل الدولية ذات الصلة وتنفيذها تنفيذاً فعالاً، بما في ذلك من خلال إطلاق حملات وبناء قدرات الهيئات المكونة في هذا المجال. وبناءً على الحملة الجارية للتصديق على الاتفاقيتين رقم ٨٨ ورقم ١٨١ وتنفيذهما، سيطلق المكتب حملات أخرى بشأن اتفاقية سياسة العمالة، ١٩٦٤ (رقم ١٢٢) وتوصية الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، ٢٠١٥ (رقم ٢٠٤) وتوصية العمالة والعمل اللائق من أجل السلام والقدرة على الصمود، ٢٠١٧ (رقم ٢٠٥).

٣٦. وسيعمل المكتب عبر إداراته التقنية على تعزيز المعايير التي تتعلق بأكثر من مجال من مجالات السياسة العامة من أجل إثبات الروابط القائمة بين مختلف المعايير.

المكوّن ٥: تعزيز دعم التنفيذ من خلال مساعدة تقنية أكثر استجابة وتنمية المعارف والشراكات

٣٧. بغية تعزيز التنفيذ الناجح لمختلف عناصر الأطر الشاملة لسياسات العمالة على النحو المبين في الاستنتاجات، سيقدم المكتب إلى الهيئات المكونة مساعدة تقنية وأنشطة بشأن تنمية المعارف أكثر استجابة.

٣٨. وفي هذا الصدد، سيعزز المكتب مرافق الدعم التقني لتقديم دعم أكثر استجابة في كل من تنفيذ السياسات العامة وإجراء عمليات التشخيص على الصعيد القطري، بما في ذلك عن طريق تعزيز المساعدة التقنية المقدمة للهيئات المكونة وتطوير قدراتها من خلال التدريب والتعلم من الأقران، بالتعاون مع مركز تورينو وتنقيح أدوات الإرشاد ووحدات التدريب ذات الصلة باحتياجات الهيئات المكونة في كافة مراحل دورة سياسة العمالة.

٣٩. وسيجري تعزيز الشراكات من أجل تحقيق هدف محدد ألا وهو إرساء شراكات في التنفيذ، بما في ذلك من خلال المسرّع العالمي للعمالة والحماية الاجتماعية دعماً للتحولات العادلة.

٤٠. وسيعمل المكتب أيضاً على تعزيز المشورة في مجال السياسات من خلال التعاون الإنمائي ومرافق الدعم التقني وتعزيز الحوار الاجتماعي بشأن السياسات العامة والتنسيق بشأن مسائل السياسات بين الحكومة والشركاء الاجتماعيين وتطوير أدوات ابتكارية جديدة لدعم عمليات تقييم وتشخيص أثر العمالة، وكذلك أنشطة الرصد والتقييم.

٤١. وبالإضافة إلى الدعم الذي سيقدمه المكتب إلى الدول الأعضاء لمساعدتها في مواجهة الأزمات، بما في ذلك من خلال تقييم احتياجاتها، سيعزز دور الشركاء الاجتماعيين في وضع السياسات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية وكذلك في تعزيز السلام والقدرة على الصمود. وسيزيد من بناء المعارف بشأن القضايا الجديدة والناشئة لتعزيز حوار مستنير بشأن السياسات العامة.

٤٢. وسيحسّن المكتب نشر البحوث من خلال منصات متكاملة وقواعد بيانات إحصائية أو ذات صلة بالسياسات العامة.

المكوّن ٦: إعادة التأكيد على ولاية منظمة العمل الدولية ودورها الريادي داخل النظام متعدد الأطراف وتعزيز اتساق السياسات

٤٣. من شأن تحسين اتساق السياسات وتعزيز أنشطة التوعية على مستوى العالم أن يزيدا من تأثير الدعم الذي توفره منظمة العمل الدولية في مجال العمالة. ومن هذا المنظار، ستعزز منظمة العمل الدولية دورها القيادي الريادي في مجال سياسات العمالة وتزيد من تعاونها مع المنظمات متعددة الأطراف أو الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية المعنية.

٤٤. وتعزيز سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات القطاعية والتجارية والاستثمارية المؤيدة للعمالة والمراعية لقضايا الجنسين داخل النظام متعدد الأطراف، سيكون في صميم الجهود التي تبذلها منظمة العمل الدولية من أجل إرساء الشراكات مع المؤسسات المالية الدولية وأنشطتها التي توفر نقاط دخول واعدة بشكل خاص. وبفضل تعزيز تنفيذ استراتيجيات تمويل لصالح أطر سياسات العمالة، تكون متسقة وشاملة ومتكاملة مع سياسات الحماية الاجتماعية، كجزء من تنفيذ مسرّع الأمم المتحدة العالمي للعمالة والحماية الاجتماعية دعماً للتحولات العادلة، سيتعزز الدور الريادي لمنظمة العمل الدولية.

٤٥. ومن خلال الإسهام في فهم أفضل للأجور المعيشية من خلال إجراء بحوث خاضعة لاستعراض الأقران بشأن المفاهيم والتقديرات وتقديم المساعدة للدول الأعضاء عند الطلب، من شأن منظمة العمل الدولية أن تعزز مشاركتها في المناقشات الوطنية والعالمية.

٤٦. ومن شأن المشاركة في وضع وتنفيذ أطر تمويل وطنية متكاملة وتعزيز التعاون الدولي لتقديم الدعم التقني والمالي للبلدان النامية أن يكفل وجود منظمة العمل الدولية في مجال التمويل من أجل التنمية.

٤٧. ومن خلال تطوير البحوث والتحليلات وأدوات تقييم الأثر فيما يتعلق بسياسات العمالة وتسهيل التعلم من الأقران بين الدول الأعضاء وإشراك المنظمات متعددة الأطراف والإقليمية في نتائج السياسات العامة، سيجري تعزيز الشراكات والدور القيادي لمنظمة العمل الدولية.

٤٨. وسيجري تعزيز الدور الريادي الذي تضطلع به منظمة العمل الدولية في إطار المبادرة العالمية لتوفير فرص العمل اللائق للشباب بغية الترويج لإطار متماسك ومتكامل في هذا المجال.

◄ المخاطر والافتراضات

٤٩. قد تستلزم خطة العمل بعض التعديلات، لا سيما في ضوء ما يلي:

(أ) تطور الأولويات الوطنية والإقليمية والعالمية؛

(ب) إصلاح منظومة الأمم المتحدة والتطورات الأخرى داخل الأمم المتحدة؛

(ج) توافر الموارد الكافية التي تسمح للمكتب الاضطلاع بأنشطته من أجل تنفيذ خطة العمل.

٥٠. وفيما يتعلق بالخطر (ج)، في حين أنّ بعض الأنشطة والنواتج المبينة في خطة العمل هذه ستنفذ باستخدام الموارد الحالية، سواء من الميزانية العادية أو من موارد من خارج الميزانية، فإنّ البعض الآخر سيتطلب تخصيص تمويل إضافي. وحيثما يكون الأمر كذلك، سيبذل المكتب جهوداً خاصة لتغطية تكاليف هذه الأنشطة من خلال إعادة تخصيص الموارد المتاحة وإعادة توزيع الوفورات المحققة من الائتمانات غير المستخدمة، وكذلك من حشد موارد إضافية من شركاء منظمة العمل الدولية على المستوى الوطني والقطري والعالمي.

◄ مشروع القرار

٥١. **طلب مجلس الإدارة من المدير العام أن يأخذ في الاعتبار إرشاداته عند تنفيذ خطة العمل بشأن العمالة للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٧ على النحو المبين، بما في ذلك الآثار المالية المقابلة مع السعي لتلبية متطلبات التمويل الإضافية، إلى أقصى حد ممكن، عن طريق إعادة ترتيب الأولويات ضمن الميزانيات الحالية و/أو من خلال الجهود المتجددة في مجال حشد الموارد.**

النتائج رفيعة المستوى	الفقرات المقابلة من الاستنتاجات	نتائج البرنامج والميزانية (٢٠٢٢-٢٠٢٣)	غايات أهداف التنمية المستدامة	الإطار الزمني
المكوّن ١: تعزيز سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات القطاعية المتسقة لتحقيق انتعاش متمحور حول الإنسان وخلق فرص العمل، بما في ذلك في الاقتصاد الأخضر والاقتصاد الدائري والاقتصاد الرقمي واقتصاد الرعاية				
تقديم الإرشادات والمشورة التقنية المحدثة من أجل تعزيز الاتساق، من خلال الحوار الاجتماعي، بين سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات ذات الصلة بالحماية الاجتماعية والمهارات وتنمية المنشآت المستدامة وإضفاء الطابع المنظم ونمو الإنتاجية وهجرة اليد العاملة، إلى جانب سياسات أخرى.	١٠(ن)، ١٤، ١٨، ٤٥(أ)	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥، ٥-٢، ٦-١	٤-٤، ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
إشراك أصحاب المصلحة المتعددين وتطوير الشراكات في إطار دعم استجابات السياسات المنسقة والمتكاملة، بما في ذلك من خلال تنفيذ المسرّع العالمي للأمم المتحدة بشأن العمالة والحماية الاجتماعية دعماً للتحولات العادلة.	٢٨، ٤٥(د)	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥، ٣-٨، ألف-٤	٤-١، ٤-٤، ٥-٤، ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٩-٢، ١٠-٤	٢٠٢٢-٢٠٢٧
عمليات تقييم سريعة وتشخيص للعمالة بغية تحليل الاتجاهات والتحديات والفرص في سوق العمل، بما في ذلك في أوضاع النزاعات أو الهشاشة، مع التركيز على أوجه انعدام المساواة.	٤١، ٤٢، ٤٣	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥	٤-٤، ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
البحوث المحدثة والجديدة، بما في ذلك: تمويل سياسات العمالة وتنمية المهارات؛ دور سياسات العمالة في دعم عدة انتقالات عادلة؛ العلاقة القائمة بين الإنتاجية والعمل اللائق؛ انعكاسات التجارة والاستثمار على العمالة؛ تنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة من أجل استحداث فرص عمل لائقة؛ أوجه انعدام المساواة الرأسية والأفقية في سوق العمل (بما في ذلك التباينات في الأجور ودخل العمل)؛ منهجيات تقييم الأثر/ التشخيص على العمالة.	١٨، ٢١، ٢٣، ٢٨، ٤٤، ٤٥(ب)، ٤٥(و)	١-١، ١-٢، ٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥، ٤-١، ٤-٢، ٥-١، ٥-٢، ٥-٣، ٥-٤، ٦-٢، ٦-٣، ٦-٤	٤-٤، ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تقديم المساعدة التقنية في عمليات إضفاء الطابع المنظم، بما في ذلك في المناطق الريفية.	١١(ر)، ١٨	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥، ٣-٦	٤-٤، ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تقديم دعم أقوى في تصميم وتطوير السياسات الرامية إلى تعزيز الإنتاجية وضمان حصة عادلة من مكاسب الإنتاجية.	١٥، ١٨، ١٩، ٢٣	١-١، ١-٢، ٣-١، ٣-٢، ٤-١، ٤-٢، ٥-٢	٤-٤، ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تقديم المساعدة التقنية المحدثة لتطوير وتنفيذ وتقييم سياسات سوق العمل النشطة وخدمات الاستخدام. وبالتوازي، تعزيز قدرات خدمات التوظيف العامة وغيرها من مقدمي الخدمات وتعزيز الأطر السياسية والقانونية الوطنية، لاسيما من خلال حملة التصديق على الاتفاقيتين رقم ٨٨ ورقم ١٨١ وتنفيذهما.	٨، ١١(ل)، ٣١	٢-١، ٢-٢، ٢-٣، ٥-٣	٤-٤، ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تحديث المساعدة التقنية بشأن مساهمة الاستثمار العام في خلق فرص العمل، بما في ذلك في المناطق الريفية، مع تعزيز تأثير الاستثمارات من خلال عمليات تقييم أثرها على العمالة وبناء القدرات واستراتيجيات ونُهج الاستثمار كثيفة العمالة.	١٨، ٣١، ٣٦، ٤١، ٤٢، ٤٣	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥	٤-٤، ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧

النتائج رفيعة المستوى	الفقرات المقابلة من الاستنتاجات	نتائج البرنامج والميزانية (٢٠٢٢-٢٠٢٣)	غايات أهداف التنمية المستدامة	الإطار الزمني
تقديم المساعدة التقنية بغية دعم تصميم برامج الاستخدام العامة وتنفيذها وتقييمها.	٣١، ٣٦، ٤١، ٤٢، ٤٣	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥	٤-٤ ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦ ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
بناء قدرات الهيئات المكونة بشأن مواضيع رئيسية، منها: اتساق السياسات والإنتاجية والعمل اللائق في المناطق الريفية والاستثمار والروابط القائمة بين التجارة والاستثمار والعمل اللائق (تعزيز إعلان المنشآت متعددة الجنسية) وتنمية المهارات (على سبيل المثال، برنامج المهارات من أجل التجارة والتنويع الاقتصادي) ومنهجيات التشخيص/ التقييم.	١٩، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٥، ٣٨	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥، ٤-٢، ٤-٣، ٥-١، ٥-٢، ٥-٣، ٥-٤	٤-٤ ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦ ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
المكوّن ٢: إرساء بيئة مؤاتية لمنشآت أكثر استدامة وإنتاجية				
تحديث البحوث والمشورة السياسية وأنشطة بناء القدرات بغية تعزيز بيئة مؤاتية للمنشآت المستدامة وكيفية تنفيذ التدخلات السياسية والمؤسسية والتنظيمية من أجل جعل هذه البيئة أكثر مؤاتاة.	٢٢، ٢٣، ٢٤	٤-١	٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦ ٩-٢، ٩-٣	٢٠٢٢-٢٠٢٧
عمليات تقييم السياسات والقيود المؤسسية والتنظيمية التي تؤثر على تنمية المنشآت المستدامة واستحداث فرص العمل اللائق.	٢٢، ٢٣، ٢٤	٤-١، ٤-٢	٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦ ٩-٢، ٩-٣	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تقديم الدعم بغرض تنفيذ السياسات والتدخلات المؤسسية والتنظيمية التي من شأنها أن تجعل البيئة أكثر مؤاتاة للمنشآت، إلى جانب الجهود المبذولة لتذليل العقبات التي تعترض هذه البيئة.	١٠(و)، ٢٢	٤-١، ٤-٢، ٤-٣، ٤-٤	٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦ ٩-٢، ٩-٣	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تحسين المشورة التقنية المقدمة بشأن التخطيط لاستمرارية الأنشطة من أجل المنشآت المستدامة، لا سيما المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر وكيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.	٢٢، ٢٣، ٢٤	٤-١، ٤-٤	٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦ ٩-٢، ٩-٣	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تقديم المساعدة التقنية بغية تعزيز روح تنظيم المشاريع من خلال إزالة الحواجز القائمة في هذا الصدد واتخاذ تدابير محفزة خاصة من أجل تحفيز الابتكار وخلق فرص العمل اللائق، بما في ذلك في كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.	٢٢، ٢٣، ٢٤	٤-١، ٤-٣، ٤-٤	٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦ ٩-٢، ٩-٣	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تقديم المساعدة التقنية في تطوير السياسات وبناء القدرات فيما يتعلق بالمنشآت المستدامة والعمل اللائق في سلاسل التوريد والإمداد العالمية.	٢٢، ٢٣، ٢٤	٣-١، ٤-٢، ٤-٤، ٥-١	٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦ ٩-٢، ٩-٣	٢٠٢٢-٢٠٢٧
إجراء البحوث القائمة على البيّنات بغية إثراء الحوارات بشأن السياسات العامة، بما في ذلك عناصر إعلان المنشآت متعددة الجنسية، للاستفادة إلى أقصى حد من التجارة والاستثمارات وسلاسل التوريد والإمداد من أجل المضي قدماً بالعمل اللائق، بما في ذلك من خلال السلوك المسؤول لقطاعات الأعمال. كما ستتناول هذه البحوث تأثير الضمان الاجتماعي على إنتاجية المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر وطرق تسهيل الوصول إلى الضمان الاجتماعي للعاملين في تلك المنشآت والعاملين لحسابهم الخاص.	٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥	٣-١، ٤-٤	٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦ ٩-٢، ٩-٣	٢٠٢٢-٢٠٢٧

النتائج رفيعة المستوى	الفقرات المقابلة من الاستنتاجات	نتائج البرنامج والميزانية (٢٠٢٢-٢٠٢٣)	غايات أهداف التنمية المستدامة	الإطار الزمني
المكوّن ٣: تعزيز حماية العمال وضمان نوعية العمالة ومكافحة أوجه انعدام المساواة				
توفير المساعدة التقنية لتعزيز جوانب نوعية العمل داخل أطر سياسة العمالة.	٣٢	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥، ٦-١، ٦-٢، ٦-٣، ٦-٤، ٧-٢، ٧-٣، ٧-٤، ٧-٥، ٨-١، ٨-٣	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨ ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تحديث قاعدة البيّنات والإرشادات والمشورة التقنية للترويج لأسواق عمل شاملة، بما في ذلك لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة ومراعاتها في السياسات العامة، بغية تحسين حصولهم على الإعانات والخدمات.	٣٤	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥، ٦-١، ٦-٢، ٦-٣، ٦-٤، ٧-٢، ٧-٣، ٧-٤، ٧-٥، ٨-١، ٨-٣	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨ ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تنفيذ خطة عمل منظمة العمل الدولية بشأن عمالة الشباب (٢٠٢٠-٢٠٣٠)، مع التركيز على الشباب غير الملتحقين بالتعليم أو العمل أو التدريب.	٢٩	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨، ٨-باء ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تعزيز الشراكات العالمية لأصحاب المصلحة المتعددين، بما في ذلك من خلال مواصلة تنفيذ المبادرة العالمية بشأن الوظائف اللائقة للشباب.	٢٩	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨، ٨-باء ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تقديم المشورة التقنية والإرشادات بشأن تطوير نُظم لتنمية المهارات والتعلم المتواصل، تكون شاملة ويقودها الطلب؛ تصميم وتنفيذ تدابير لاكتساب المهارات وإعادة تأهيلها والارتقاء بها لصالح الفئات المحرومة والسياقات الهشة؛ توفير تدريب قائم على العمل والتعلم الجيد؛ إرساء نُظم معلومات بشأن المهارات التطلعية.	١٠، ٣٠	٥-١، ٥-٢، ٥-٣، ٥-٤	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨ ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تقديم المشورة التقنية والإرشادات بشأن صياغة وتنفيذ برامج لسوق العمل وخدمات استخدام تكون شاملة ومتكاملة وتسمح بتسهيل عمليات الانتقال وسبل العيش، بما في ذلك لمن يعانون في الغالب من خطر استبعادهم، مثل الشباب والنساء، بما في ذلك في المناطق الريفية.	٣١	٣-٥، ٥-١، ٦-٢، ٦-٤، ٧-٣، ٨-٣	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨ ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تحديث الأدوات والإرشادات وتعزيز معلومات سوق العمل في خدمات الاستخدام ونشرها في صفوف العمال وأصحاب العمل.	٣١	٣-٥	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨ ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
توفير المشورة التقنية والإرشادات بشأن الاستثمارات كثيفة العمالة في حالات الكوارث أو النزاعات، بما في ذلك في إطار برامج الاستخدام العامة.	٣٦	٣-٤، ٣-٥	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨ ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧

النتائج رفيعة المستوى	الفقرات المقابلة من الاستنتاجات	نتائج البرنامج والميزانية (٢٠٢٢-٢٠٢٣)	غايات أهداف التنمية المستدامة	الإطار الزمني
إجراء بحوث بشأن أوجه التفاوت وجوانب نوعية العمل، بما في ذلك نشر التقرير الرائد الجديد لمنظمة العمل الدولية سنوياً، وهو تقرير يُعنى بالحوار الاجتماعي، إلى جانب نشر تلك البحوث من خلال منصات مدمجة وقواعد بيانات إحصائية أو تتعلق بالسياسات العامة، بما في ذلك قاعدة البيانات بشأن اتفاقات المفاوضة الجماعية والاستجابة للأزمات.	٤٤	١-٤، ١-٦، ٢-٦، ٣-٦، ٤-٦، ٣-٧، ٣-٨	٤-٤، ٥-٤ ١-٨، ٥-٨، ٦-٨، ٨-٨ ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
المكوّن ٤: تعزيز الإجراءات المتعلقة بالمعايير				
تعزيز التصديق والتنفيذ الفعال لكافة معايير العمل الدولية ذات الصلة، بما في ذلك من خلال الحملات المتعلقة بالمعايير وبناء قدرات الهيئات المكونة إزاء جميع معايير العمل الدولية ذات الصلة.	٣٧، ٣٨	١-٢، ٢-٢، ٣-٢، ٤-٢	٤-٧، ٥-٨، ٧-٨، ٨-٨	٢٠٢٢-٢٠٢٧
على ضوء الحملة الجارية للتصديق على الاتفاقيتين رقم ٨٨ ورقم ١٨١ وتنفيذهما، إطلاق حملات بشأن الاتفاقية رقم ١٢٢ والتوصيتين رقم ٢٠٤ ورقم ٢٠٥.	٣٧، ٣٨	١-٢، ٢-٢، ٣-٢، ٤-٢، ٣-٥	٤-٧، ٥-٨، ٧-٨، ٨-٨	٢٠٢٢-٢٠٢٧
المكوّن ٥: تعزيز دعم التنفيذ من خلال مساعدة تقنية أكثر استجابة وتنمية المعارف والشراكات				
توفير مساعدة تقنية وخدمات لتطوير المعارف أكثر استجابة.	٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤	١-٣، ٢-٣، ٣-٣، ٤-٣، ٥-٣، ألف-١، ألف-٢	١-٨، ٢-٨، ٣-٨، ٥-٨، ٦-٨، ٨-٨، ٨-باء ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تعزيز الشراكات بشأن تنفيذ سياسات العمالة، لا سيما من خلال المسرّع العالمي للعمالة والحماية الاجتماعية دعماً للتحولات العادلة.	٢٨، ٤٥(د)	١-٣، ٢-٣، ٣-٣، ٤-٣، ٥-٣، ٨-٣، ألف-١، ألف-٢	١-٣، ٥-٤ ١-٨، ٢-٨، ٣-٨، ٥-٨، ٦-٨، ٨-٨، ٨-باء ٩-٢، ١٠-٤	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تعزيز المشورة السياسية بشأن قضايا التنفيذ من خلال التعاون الإنمائي والأدوات المبتكرة الجديدة (منها الأدوات الخاصة بتقييم تأثير العمالة والتشخيص ورصد السياسات وتقييمها) ومرافق الدعم التقني.	٣٩، ٤٠، ٤١	١-٣، ٢-٣، ٣-٣، ٤-٣، ٥-٣	١-٨، ٢-٨، ٣-٨، ٥-٨، ٦-٨، ٨-٨، ٨-باء ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء لمساعدتها على مواجهة الأزمات وتعزيز دور الشركاء الاجتماعيين في وضع السياسات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية، وكذلك في تعزيز السلام والقدرة على الصمود.	٤٢	١-٣، ٤-٣، ٨-٣	١-٨، ٢-٨، ٣-٨، ٥-٨، ٦-٨، ٨-٨، ٨-باء ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تعزيز المعارف بشأن المشاكل الجديدة في التنفيذ وتلك الماثلة في الأفق من أجل إرساء حوار مستنير عن السياسات العامة.	٤٤	١-٣، ٢-٣، ٤-٣، ٥-٣	١-٨، ٢-٨، ٣-٨، ٥-٨، ٦-٨، ٨-٨، ٨-باء ٩-٢	٢٠٢٢-٢٠٢٧

النتائج رفيعة المستوى	الفقرات المقابلة من الاستنتاجات	نتائج البرنامج والميزانية (٢٠٢٢-٢٠٢٣)	غايات أهداف التنمية المستدامة	الإطار الزمني
تحسين نشر المعارف المتعلقة بالتنفيذ من خلال منصات متكاملة وقواعد بيانات إحصائية أو تتعلق بالسياسات العامة.	٤٤	٣-١، ٣-٥، ألف-١	٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨، ٨-باء ٢-٩	٢٠٢٢-٢٠٢٧
المكوّن ٦: إعادة التأكيد على ولاية منظمة العمل الدولية ودورها الريادي داخل النظام متعدد الأطراف وتعزيز اتساق السياسات				
تقوية الشراكات مع المؤسسات المالية الدولية وغيرها في النظام متعدد الأطراف بغية تنفيذ سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات القطاعية والتجارية والاستثمارية المؤيدة للعمالة والمراعية لقضايا الجنسين.	٤٥(أ)	٣-١، ألف-٤	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تكامل أقوى للعمالة والحماية الاجتماعية كجزء من تنفيذ المسرّع العالمي للعمالة والحماية الاجتماعية دعماً للتحولات العادلة.	٢٨، ٤٥(د)	٣-١، ٣-٨، ألف-٤	١-٣، ٤-٤، ٤-٥، ٤-٥ ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨ ٤-١٠	٢٠٢٢-٢٠٢٧
إجراء بحوث يراجعها النظراء حول مفاهيم وتقديرات الأجور المعيشية وتقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء عند الطلب.	٤٥(ب)	٣-٧	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨	٢٠٢٢-٢٠٢٧
إرساء شراكات بشأن التمويل، بما في ذلك أطر التمويل الوطنية المتكاملة، والتعاون الدولي من أجل تقديم الدعم التقني والمالي للبلدان النامية.	٤٥(هـ)	ألف-٤	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨	٢٠٢٢-٢٠٢٧
تنفيذ المبادرة العالمية بشأن الوظائف اللائقة للشباب لتعزيز إطار متماسك ومتكامل في هذا المجال.	٢٩	٣-١، ٣-٢، ٣-٣، ٣-٤، ٣-٥، ألف-٤	٤-٤، ٤-٥ ٨-١، ٨-٢، ٨-٣، ٨-٥، ٨-٦، ٨-٨، ٨-باء	٢٠٢٢-٢٠٢٧